[62] عيني ركبتيه، وإبهامي رجليه، فإن بقي بعد ذلك شئ جعله على صدره. ثم يأخذ في درجه في أكفانه: فيبدء بالازار فيرد ما على يساره على يمينه، وما على يمينه على يساره، ويفعل باللفافة الأخرى والحبرة أو النمط مثل ذلك، ويجمع أطراف اللفائف من عند رأسه ورجليه، ويشق (1) حاشية الظاهرة منها ويعقده عليها، ويكثر من ذكر ا سبحانه، فإذا فرغ من جميع ما أوصفناه صلى عليه وحمله إلى حفرته فيدفنه فيها. فاما الصلاة عليه فسنوردها.

" وأما الدفن - فنحن ذاكروه - وما يتعلق به من أحكام القبور " فإذا أردت دفن الميت فيحمل إلى قبره، وينبغي أن يحمله المشيعون له، ومن حمله منهم فينبغي أن يبتدئ بحمله من جانب مقدم السرير الأيمن، ثم يدور إلى الجانب الأيسر ويعود إلى مقدمه الأيمن. ومن مشى خلف الجنازة فينبغي أن يمشى عن يمينها أو يسارها. ويقول المشاهد لها: الحمد لذى لم يجعلني من السواد المخترم (2) فإذا وصل به إلى القبر لم يفجأه به دفعة واحدة، بل يضعه دونه قليلا مما يلى رجليه فيه، ثم ينقله إلى شفيره في ثلاث دفعات. فإن كان الميت امرئة وضعت على جانب القبر مما يلى القبلة. ثم ينزل إليه أولى الناس بالميت، أو من يأمره الولي بذلك. ويتحفى (1) ويحل أزراره ويكشف رأسه إلا أن تكون به ضرورة تمنعه من ذلك فله أن لا يكشفه. فإذا عاين القبر قال: اللهم اجعلها روضة من رياض الجنة ولا تجعلها حفرة من حفر النيران.

---

(1) في بعض النسخ " يشد " بدل " يشق " (2) المخترم: الهالك (3) يتحفى: أي ينزل حافيا: